

6156 - حكم تولى زوج الأم أو أخيها ولاية النكاح - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

اولا زوج امها هو الذي تولى ولايتها عند كتابة العقد مع وجود أخيها لامها عند الزواج ثانيا ان زوج امها واحدة واحدة احسن الاول

زوج امها هو الذي تولى ولايتها عند كتابة العقد عند زواجها واخوها لامها كان موجودا. كلاهما ليس - 00:00:00

لا زوج امها ولا اخوها من امها كلاهما ليس بولية في النكاح. نعم وانما وليها من نكاح العصبه. مم. ابوها اذا وجدت ثم ابن ان كان لها

بنون ثم اخوها الشقيق - 00:00:25

ثم اخوها لاب ثم ابن أخيها الشقيق ثم ابن أخيها لاب ثم عمها الشقيق ثم عمها هكذا الاقرب والاقرب. فاذا كان ما لها قارب عصبه

توجهها الحاكم القاضي يزوجه لانه نائب السلطان - 00:00:39

والنبي عليه السلام يقول السلطان ولي من لا ولي له اما زوج امها لكان ليس بنعم لها زوج امها ليس ابن عم لها ليس بولي وهكذا

اخوها لامها ذاك ليس من ابن عم لها. نعم. ليس بالولي. اما اذا كان زوج امها ابن عم لها وليس هناك من هو اقرب منه فلا بأس ان

يزوجه لانه ابن عم - 00:00:54

لان عصبه لا لانها زوج امها وهكذا اخوها لانه اذا كان ابن عمها وليس هناك عصا اقرب منه يزوجه لانها من العبد لا لانه اخو اليوم واذا

لا يوجد شيء احد بذلك فانها ترجع الى الحاكم الى المحكمة الشرعية والمحكمة الشرعية تتولى ذلك مما يتولاه القاضي - 00:01:12

اما ان يوفر قادم ان يقوم بذلك من الثقة. نعم. وفي حالة وقوع العقد وهو لم يتصف باي صفة يفتح. يفسح العقد. يفسح من جديد.

مم. على وجه الشرع. يفسخ ويجدد. هم. ويمنع الزوج من قلبانها. هم. حتى وجد العقد اذا كان لها رغبة في اذا كان له رغبة. نعم. وهي

لها رغبة. نعم - 00:01:34

جدد العقد - 00:01:54